

## 5645 - حكم الطهارة في الطواف والسعي - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

قل هذا السائل هل يلزم الطهارة في السعي والطواف اطهره لابد من هذا الطواف الطواف صلت كما قال ابن عباس رضي الله عنهما

الطواف بيت الصلاة الا ان الله اباح فيه الكلام - [00:00:00](#)

تقول عائشة رضي الله عنها لما قدم النبي مكة عليه الصلاة والسلام واتى مسجد الحرام توطأ ثم طاف فالطواف بالبيت صلاة يتوضأ ثم يطوف اما السعي لا انطاه بطهارة وافضل وان طاب وان سعى غير اظهاره فلا حرج. اما الطواف بالكعبة لابد من الطهارة كالصلاة -

[00:00:15](#)

يطوف متطهرا ثم يصلي ركعتين اما السعي بين الصفا والمروة فهذا ان تطهر فهو افضل وان سعى على غير طهارة فلا حرج ولهذا لو

سعت الحائض النفساء صح سعيها بخلاف الطواف - [00:00:33](#)

فلو طافت المرأة وهي طاهرة ثم حضرت بعد الطواف سعت ولا حرج مم جزاكم الله خيرا - [00:00:47](#)